

الأعضاء والأمين العام أدوا اليمين بين يدي خادم الحرمين الشريفين

أمر ملكي بتكوين هيئة البيعة برئاسة الأمير مشعل بن عبدالعزيز



كان خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - قد أصدر في ٢٦/٩/١٤٢٦هـ أمره الكريم القاضي بإصدار نظام هيئة البيعة وتعديل فقرة من إحدى مواد النظام الأساسي للحكم.

كما أصدر خادم الحرمين الشريفين أمراً بتعيين معالي الأستاذ خالد بن عبدالعزيز التويجري أميناً عاماً لهيئة البيعة، ويشمل نظام هيئة البيعة خمساً وعشرين مادة تضمنت تحديداً لتشكيل وآلية عمل الهيئة وطرق اختيار ولي العهد وتكوين مجلس مؤقت للحكم في حالة عجز الملك وولي العهد أو الوفاة.

ونص (نظام هيئة البيعة) المادة الأولى تكون بأمر ملكي هيئة تسمى «هيئة البيعة» على النحو الآتي:

- ١- أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود.
 - ٢- أحد أبناء كل متوفى، أو معتذر، أو عاجز بموجب تقرير طبي، يعينه الملك من أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود، على أن يكون مشهوداً له بالصلاح والكفاية.
 - ٣- اثنان يعينهما الملك أحدهما من أبنائه والآخر من أبناء ولي العهد على أن يكونا مشهوداً لهما بالصلاح والكفاية.
- وإذا خلا محل أي من أعضاء هيئة البيعة، يعين الملك بديلاً عنه وفق الضوابط المشار إليها في الفقرتين (٢) و(٣) من هذه المادة.

ونصت المادة الثالثة أن تلتزم الهيئة بكتاب الله تعالى، وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، والمحافظة على كيان الدولة، وعلى وحدة الأسرة المالكة وتعاونها، وعدم تفرقها، وعلى الوحدة الوطنية، ومصالح الشعب.

وفي المادة الرابعة أن يكون مقر الهيئة في مدينة الرياض، وتعد اجتماعاتها في الديوان الملكي، ويجوز بموافقة الملك عقد اجتماعاتها في أحد مقار الديوان الملكي

هؤلاء بالتوافق لتتم تسميته ولياً للعهد، وفي حالة عدم ترشيح الهيئة لأي من هؤلاء فعليها ترشيح من تراه ولياً للعهد.

ب - للملك في أي وقت أن يطلب من الهيئة ترشيح من تراه لولاية العهد. وفي حالة عدم موافقة الملك على من رشحته الهيئة، وفقاً لأبي من الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة، فعلى الهيئة التصويت على من رشحته وواحد يختاره الملك، وتتم تسمية الحاصل من بينهما

داخل المملكة، أو أي مكان آخر يحدده الملك.

ولاية العهد

ونصت المادة السابعة:

أ- يختار الملك بعد مباحثته، وبعد التشاور مع أعضاء الهيئة، واحداً، أو اثنين، أو ثلاثة، ممن يراه لولاية العهد ويعرض هذا الاختيار على الهيئة، وعليها بذل الجهد للوصول إلى ترشيح واحد من

الراعي الذهبي

الراعي الماسي

HAMILAL MUSK
عائل المسك
ODD&PERFUMES

www.hamialalmusk.com

HAMILAL MUSK
عائل المسك

الملك وولي عهده على ممارسة سلطاتهما لأسباب صحية، فعلى الهيئة تكليف اللجنة الطبية المنصوص عليها في هذا النظام بإعداد تقرير طبي عن حالتها الصحية، فإذا أثبت التقرير الطبي أن عدم قدرتهما على ممارسة سلطاتهما تعد حالة مؤقتة، فتقوم الهيئة بإعداد محضر إثبات لذلك، وعندئذ يتولى (المجلس المؤقت للحكم) إدارة شؤون الدولة ورعاية مصالح الشعب لحين شفاء أي منهما.

وعند وصول إخطار كتابي من الملك أو ولي العهد إلى الهيئة بأنه قد تجاوزت الأسباب الصحية التي لم تمكنه من ممارسة سلطاته، أو عند توفر القناعة لدى الهيئة بذلك فعليها تكليف اللجنة

لاتتجاوز أربعاً وعشرين ساعة. وإذا أثبت التقرير الطبي قدرة الملك على ممارسة سلطاته، فعلى الهيئة إعداد محضر إثبات لذلك وعندئذ يستأنف الملك ممارسة سلطاته، أما إذا أثبت التقرير الطبي أن عدم قدرة الملك على ممارسة سلطاته تعد حالة دائمة، فعلى الهيئة إعداد محضر إثبات لذلك، وعندئذ تدعو الهيئة لمبايعة ولي العهد ملكاً على البلاد على أن تتم هذه الإجراءات وفقاً لهذا النظام والنظام الأساسي للحكم في مدة لاتتجاوز أربعاً وعشرين ساعة.

اللجنة الطبية

ونصت المادة الثانية عشرة في حالة توفر القناعة لدى الهيئة بعدم قدرة

على أكثر من الأصوات ولياً للعهد. ونصت المادة الثامنة يجب أن يتوافر في المرشح لولاية العهد ما تنص عليه الفقرة (ب) من المادة الخامسة من النظام الأساسي للحكم. كما نصت المادة التاسعة يتم اختيار ولي العهد وفقاً لحكم المادة السابعة، في مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ مبايعة الملك.

مجلس

وذكرت المادة العاشرة أن تشكل الهيئة مجلساً مؤقتاً للحكم من خمسة من أعضائها، ويتولى المجلس إدارة شؤون الدولة، بصفة مؤقتة في الحالات المنصوص عليها في هذا النظام.

وفي كل الأحوال ليس لهذا المجلس أي صلاحية لتعديل النظام الأساسي للحكم، أو هذا النظام، أو نظام مجلس الوزراء، أو نظام مجلس الشورى، أو نظام المناطق، أو نظام مجلس الأمن الوطني، أو أي من الأنظمة الأخرى ذات العلاقة بالحكم، وليس له حل مجلس الوزراء، أو مجلس الشورى، أو إعادة تكوينهما وعلى المجلس خلال المدة الانتقالية المحافظة على وحدة الدولة، ومصالحها الداخلية والخارجية وأنظمتها.

وقالت المادة الحادية عشرة أنه في حالة توفر القناعة لدى الهيئة بعدم قدرة الملك على ممارسة سلطاته لأسباب صحية تقوم الهيئة بتكليف اللجنة الطبية المنصوص عليها في هذا النظام بإعداد تقرير طبي عن الحالة الصحية للملك، فإذا أثبت التقرير الطبي أن عدم قدرة الملك على ممارسة سلطاته تعد حالة مؤقتة، فتقوم الهيئة بإعداد محضر إثبات لذلك وعندئذ تنتقل مباشرة سلطات الملك بصفة مؤقتة إلى ولي العهد لحين شفاء الملك.

وعند وصول إخطار كتابي من الملك إلى رئيس الهيئة بأنه قد تجاوزت الأسباب الصحية التي لم تمكنه من ممارسة سلطاته، أو عند توفر القناعة لدى الهيئة بذلك، فعليها تكليف اللجنة الطبية المشار إليها بإعداد تقرير طبي عن حالة الملك الصحية، على أن يكون ذلك في مدة



الراعي الذهبي

سعد باشماخ

للعود والاصطورات



عشرة من هذا النظام.

الالتزام

المادة الثامنة عشرة يجب على أعضاء الهيئة الالتزام بحضور اجتماعات الهيئة وعلى العضو الذي يطرأ ما يستوجب غيابه عن أحد اجتماعات الهيئة أن يخاطر رئيس الهيئة كتابة بذلك، ولا يجوز لأي عضو الإنصراف نهائياً من اجتماع الهيئة قبل انتهائه إلا بإذن من رئيس الاجتماع.

المادة التاسعة عشرة يفتح رئيس الجلسة الاجتماعات ويعلن أنتهاءها، ويدير المناقشات، ويأذن بالكلام، ويحدد موضوع البحث، وينهي المناقشة، وي طرح الموضوعات للتصويت، ويجوز بموافقة عشرة من أعضاء الهيئة مناقشة أي موضوع غير مدرج في جدول الأعمال.

الحضور وتصويت

المادة العشرون لا يكون اجتماع الهيئة نظامياً إلا بحضور ثلثي أعضائها على الأقل بمن فيهم رئيس الهيئة أو من ينوب عنه، ومع مراعاة ما ورد في المادة السابعة تصدر قراراتها بموافقة أغلبية أعضائها الحاضرين، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع، ويجوز في الحالات الطارئة التي لا يتوافر فيها النصاب النظامي عقد اجتماعات الهيئة بحضور نصف أعضائها، وتصدر قراراتها بموافقة ثلثي الأعضاء الحاضرين.

المادة الحادية والعشرون يحرج لكل اجتماع محضر يدون فيه مكان الاجتماع، وتاريخه، ووقت افتتاحه، واسم رئيسه، وأسماء الأعضاء الحاضرين، وأسماء الأعضاء الغائبين، وسبب الغياب إن وجد، واسم الأمين العام، وملخص لما دار من مناقشات، وعدد أصوات الموافقين، وغير الموافقين ونتيجة التصويت، ونصوص القرارات، وما يتصل بتأجيل الاجتماع، أو وقفه، ووقت انتهائه، وأي أمر أخرى يرى رئيس الاجتماع تدوينها فيه، ويوقع على المحضر رئيس الاجتماع، والأعضاء الحاضرون، والأمين العام.

المادة الثانية والعشرون يتم التصويت



من كل من :

- ١- المسؤول الطبي عن العيادات الملكية.
- ٢- المدير الطبي لمستشفى الملك فيصل التخصصي.
- ٣- ثلاثة من عمداء كليات الطب في المملكة تختارهم هيئة البيعة، وتتولى اللجنة إصدار التقارير الطبية المشار إليها في هذا النظام، ولها أن تستعين بمن تراه من الأطباء.

الرئيس

المادة الخامسة عشرة يرأس الهيئة أكبر الأعضاء سناً من أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود، وينوب عنه الذي يليه في السن من إخوته، وفي حالة عدم وجود أي منهم يرأس الاجتماع أكبر الأعضاء سناً من أبناء الأبناء في الهيئة.

المادة السادسة عشرة اجتماعات الهيئة سرية، وتعد اجتماعاتها بناء على موافقة الملك، ولا يحضرها إلا أعضاؤها وأمينها العام إضافة إلى من يتولى ضبط مداوات اجتماعاتها بعد موافقة الملك، وللهيئة بعد موافقة الملك دعوة من تراه لتقديم إيضاحات أو معلومات وليس له الحق في التصويت.

المادة السابعة عشرة يتولى رئيس الهيئة الدعوة لاجتماعاتها في الحالات المنصوص عليها في المواد السادسة، والحادية عشرة، والثانية عشرة، والثالثة

الطبية المشار إليها بإعداد تقرير طبي عن حالته على أن يكون ذلك في مدة لا تتجاوز أربعاً وعشرين ساعة، فإذا أثبت التقرير الطبي قدرة أي منهما على ممارسة سلطاته فعلى الهيئة إعداد محضر إثبات لذلك، وعندئذ يستأنف ممارسة سلطاته.

أما إذا أثبت التقرير الطبي أن عدم قدرتهما على ممارسة سلطاتهما تعد حالة دائمة، فعلى هيئة البيعة إعداد محضر إثبات لذلك، وعندئذ يتولى المجلس المؤقت للحكم إدارة شؤون الدولة، على أن تقوم الهيئة خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام باختيار الأصلاح للحكم من أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الأبناء، والدعوة إلى مبايعته ملكاً على البلاد وفقاً لهذا النظام والنظام الأساسي للحكم. وتضمنت المادة الثالثة عشرة في حالة وفاة الملك وولي العهد في وقت واحد تقوم الهيئة خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام باختيار الأصلاح للحكم من أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الأبناء والدعوة إلى مبايعته ملكاً على البلاد وفقاً لهذا النظام والنظام الأساسي للحكم، ويتولى المجلس المؤقت للحكم إدارة شؤون الدولة لحين مبايعة الملك.

المادة الرابعة عشرة تكون لجنة طبية

الراعي الماسي

HAMIL AL MUSK
عائل المسك
ODD & PERFUMES



الراعي الذهبي



- آل سعود.
- ٢١- صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٢- صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٣- صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالمحسن بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٤- صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٥- صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سلطان بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٦- صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن منصور بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٧- صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٨- صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٩- صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٣٠- صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن محمد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٣١- صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن ثامر بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٣٢- صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٣٣- صاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن مساعد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٣٤- صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالمجيد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٣٥- صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن نواف بن عبدالعزيز آل سعود.
- ثانياً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه عبدالله بن عبدالعزيز بعد ذلك أدى أصحاب السمو الملكي الأمراء أعضاء هيئة البيعة والأمين العام للهيئة خالد التويجري بين يدي خادم الحرمين الشريفين اليمين التالي: «أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً لديني ثم لمليكي وبلادي وألا أبوح بسر من أسرار الدولة وأن أحافظ على مصالحها وأنظمتها وأن أحرص على وحدة الأسرة المالكة وتعاونها وعلى الوحدة الوطنية وأن أؤدي أعمالتي بالصدق والامانة والاخلاص والعدل»، ثم التقطت الصور التذكارية، بعد ذلك تناول الجميع طعام العشاء على مائدة خادم الحرمين الشريفين رعاها الله.



- عبدالعزیز آل سعود.
- ٦- صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٧- صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٨- صاحب السمو الملكي الأمير فواز بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٩- صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٠- صاحب السمو الملكي الأمير ممدوح بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١١- صاحب السمو الملكي الأمير عبدالاله بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٢- صاحب السمو الملكي الأمير سطاتم بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٣- صاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٤- صاحب السمو الملكي الأمير مشهور بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٥- صاحب السمو الملكي الأمير هذلول بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٦- صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٧- صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعود بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٨- صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن فيصل بن عبدالعزيز آل سعود.
- ١٩- صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٢٠- صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن فيصل بن تركي - الاول - بن عبدالعزيز

- على قرارات هيئة البيعة عن طريق الاقتراع السري وفق نموذج يعد لهذا الغرض.
- المادة الثالثة والعشرون يطلع عضو الهيئة على جدول الأعمال ومرفقاته في مقر انعقاد الهيئة ولايجوز له أن يصطحب وثائق الهيئة خارج مقر انعقادها. وتبعاً لذلك أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله الأمر الملكي التالي: في ١٤٢٨/١١/٢٩ هـ.
- بعد الاطلاع على ما انتهى اليه الاجتماع الخاص باستكمال اجراءات تكوين هيئة البيعة الذي عقد بتاريخ ١٤٢٨/١١/٢٩ هـ والذي حضره أصحاب السمو الملكي أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود وأبناء المتوفين منهم. وبناء على ما اقتضته المصلحة العامة أمر بما هو آت أولاً: تكون هيئة البيعة من أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الابناء التالية أسماؤهم :-
- ١- صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالعزيز آل سعود رئيساً.
- ٢- صاحب السمو الملكي الأمير عبدالرحمن بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٣- صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٤- صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبدالعزيز آل سعود.
- ٥- صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن

